

قانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافي موازنة الهيئة العامة للنقل العام بالقاهرة
عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه .

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بمبلغ ٢١١٣٩٨ جنيهًا (مائتان وأحد عشر ألفًا وثلاثمائة وثمانية وستون جنيهًا) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الباب الأول .

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالباب الأول - أجور عن السنة المالية ١٩٨١/١٩٨٠ بمبلغ ٢١١٣٩٨ جنيهًا (مائتان وأحد عشر ألفًا وثلاثمائة وثمانية وستون جنيهًا) .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨١/١٩٨٠ بمبلغ ٢١١٣٩٨ جنيهًا (مائتان وأحد عشر ألفًا وثلاثمائة وثمانية وستون جنيهًا) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٣ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك